من شرح ما ينبغي

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وتمم بالخير

وبه ثقتي والاعانة وهو حسبي ونعم الوكيل

ان اجل ما يستهل به اللسان بالبيان واشرف ما يستمسك به الاركان من الجنان حمد مبتدع فالق ثمار العلم
عن اكمام الاذهان وشق نبا بيع الحكمة في خلد من يشاء من الانسان ويتلو مرسلا ينبعث عند انتهاء الوقت
الزمان محمد المصطفى المبعوث الى الانس والجان وعليه الصلوات ما جاش بها عن العدو والخسران والحدثان
كل حازم عن العمل بالبيان وعلى اله وصحبه مجيد الذين اتبعوه باحسان وعلى علماء الائمة في زمان وزمان
ما دام الفقر في السيلان والماء في الجريان وبعد فان الفقير الى رحمة ربه الغني ابن محمود بن محمود بن احمد
لما علمه الله ووالديه بلطفه الخفي يقول لما امتحنت بما امتحن به من هو محسود ما العلم وفضله وما التقي
خير منها ومن ليس ولعمري غير عجيب ذلك فان المحسود على ذلك وكفى وقد اتم منه الدين وكابر علماء المسلمين
من الصحابة والتابعين ومن سائر علماء المتقين فابو حنيفة رضي الله عنه حبس وضرب بالسياط ولم يزل في الحبس الى ان توفي
عليه البساط ومالك رحمة الله ضرب واهين حتى خلع كتفه اليمنى والشافعي رحمة الله عليه حمل من اليمن الى دار السلام في قيد
محنا طالب مع من الايام واحمد رحمه الله كذلك من بغداد الى حران الى ان انتقل رحمه الله من بين اهل الظلم والعدوان بحيث ضاقت
على الدنيا برحبها وضعت على الامور بما وسعها وربطها بما قوبلت بما لا يسوغه الشرع الشريف وجوزيت بما يحير ذهن الذكي الفهيم
حتى احوال بحيث اظلمت علي الدنيا وصرت كالحيي بلا انسان وانسان بلا عين بالعيان ولكن النبي لا يغيره تعل الذباب والبحر لا
ينجس بطوع الكلب فاني ان كنت عند الله تعالى مرضيا فلا تاب اني غرض الخاسي بالقيل والقال غير راض ولا ماض ثم ما من الله تعالى علي
ببعض جلاء هذه النعمة علي يدي من خصه الله بالخير من هذه الامة اردت ان ازيل هذه الكدورات باشتغال البال في شرح كتاب
من المصنفات فاخترت الامام كشاف المشكلات حلال المعضلات ابي البركات عبد الله بن احمد بن محمود النسفي عليه رحمة الله في كل
حين مبتدءا اي متن فانه وان وقع عليه شروح ولكن منها ما يمل وجيزا ومنها يمل طولا فاستعنت بالله تعالى واخترت له شرحا
سحابه ويستخرج عن قشره لبابه ويكشف عن وجوه مخدراته النقاب ويوضح ما فيه من المسائل الصعب بحيث الفصل ووسط الحسن
مدرجا بالاحمر والاسود ترجمة الوضاح كالوردي بين البنفسج وكالافاح مسمي بكتاب رمز الحقايق في شرح كنز الدقايق نفع الله الطالبين به كما نفع
باصله ولقد جعلته خالصا لوجهه الكريم وهو حسبي في القصد ورحيم وللاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وعلى كل عبد ما نوى والمامول ممن ينظر
فيه ان يسلك طريق الانصاف ويجتنب عن تفضل الاعتساف وان يقصد بذلك الصلاح والاصلاح طلبا للخير والجنة والنجاح فانه لا
ينفك ... الخطا والنسيان وحبا للنفس من طغيان واليد غير محفوظة من الزيغ والقلم غير مصون عن الخطا والكريم يصلح
واللئيم والحسود يفضح وكفى الحاسد ما اخر سورة الفلق في احتراقه وضعطا بما الفلق عصمنا الله وايكم من شر الحسد وهو الليل وجعلنا
وايكم ممن يخرج في دار السلام وان تطول الشرح وكتاب من اقوال الائمة الثلاثة ... وهم الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله وما اخرج

فيه

فيه من قولي فالشارح فالمراد به الشيخ الامام فخر الدين الزيلعي رحمة الله والحمد لله اولا واخرا ظاهرا وباطنا ... مسترا
بسم الله الرحمن الرحيم افتتح كتابه بالبسملة تاسيا بكتاب الله تعالى وعملا بقوله عليه السلام كل امر ذي بال لم
يبدا في بسم الله فهو ابتر ولا تعارض بينه وبين قوله عليه السلام كل امر ذي بال لم يبدا فيه بحمد الله فهو اجذم اي اقطع لان
الابتداء بالاول حقيقة والثاني بالاضافة الى ما سواه فلذا ذكر ترك العاطف لئلا يشعر بالتبعية فيخل بالتسوية وقد اشتهر الكلام في
لفظة الله هل هو مشتق او هو اسم موضوع فلا حاجة الى ذكره وهو اسم للمعبود بالحق يشمل جميع الصفات فلذلك قرن بالحمد دون غيره
من الاسماء والرحمن فعلان والرحيم فعيل وفي الاول من المبالغة ما ليس في الثاني لان الزيادة في اللفظ زيادة في المعنى ...
وهو الثناء اي الشرح على حسب ما يليق بحال الفاعل الحمد هو الثناء بالجميل الاختياري على جهة التعظيم ... مستمر او ثابت
لله الذي اعز العلم الديني في الاعصار وهو جمع عصر وهو الزمان ولعل حزبه اي حزب اهل العلم وارد به العلماء والحزب في الاصل قطعة من شيء
اراد طائفة اهل العلم وهو حزب الله تعالى الا انهم المفلحون في الدنيا والاخرة وفيه براعة الاستهلال وهي ذكر شيء في افتتاح الكلام يدل على ما
مقصوده في انواع من الفنون وانما قال في الامصار وان كان حزب العلماء هم الاعلون في سائر الحول نظرا الى الغلبة والصلوت وهي التبجيل
والتعظيم من الله تعالى وملائكته وهي على رسوله وهو من بعث وحمل كتاب او انزل عليه ملك بخلاف النبي فكل رسول نبي و ... وارد
به هنا محمد صلى الله عليه وسلم لان لام التعريف عليه ولذا لم يصرح باسمه ثم وصفه بقوله المختص بهذا الفضل العظيم واشار به الى العلم الذي
وصفه بالورع ... الدعوة مجوبة بدون الصلوة على سيد الخلق ثم بالصلوة عليه ثم على اهل بيته وكل
من تبعه من المتقين الى يوم القيامة بقوله وعلى اله الذين فازوا اي ظفروا واخذ ... منه بحظ اي نصيب جسيم اي عظيم واراد به العلم
الديني الذي بسببه فازوا في الدنيا باكتسابهم المطالب العلية والمراتب السنية وفي الاخرة بارتفاع الدرجات وتضاعف الحسنات قال مولانا
اي من له علينا حق ... العلم والارشاد او حق ولا ... المصنفات التي الفها الناو ... الطالب الجسم ملحقة من الملا
مرة ثم وصفه ... الذي ينسب الكلام بتقرير وتحرير ... ومنه سمي علم التوراة المحققون احبار ... النحرير
وهو الذي ... في تحرير الكلام ... فيكون فيه من التحرير ... الكلام اذا امعن النظر فيه ودققه وقيل اصله من ...
الصدر ... معناه ... كل منهما ... صاحب البيان باللسان والبنان بالقلم وقوله في التقرير يرجع الى ...
وقوله والتحرير يرجع الى الثاني لان التقرير يكون باللسان والتحرير يكون بالبنان فكل من اوتي هذين الفضلين فقد اوتي فضلا ...
... طبقات ... التقرير والتحرير ... دون التحرير ... دون التقرير
... الذي ... كاشف المشكلات من اشكل الامر اذا ... وحلال المعضلات من ...
... تيل الاول في الفروع والثاني في الاصول ... الاول في الالفاظ والثاني في المعاني ... الاول في الاحكام ...
... الكنايات ... كناية ... الاشارات جمع اشارة ...
... الفتوى ... علم الهدى اي

الاعصار في الجوامع وجاز لكل احد ان يرقى فيه حتى الكافر الا الجنب والحائض والنفساء لما عرف في موضعه وليس لهم ان يدخلوا فيه الدواب والله اعلم والحمد لله رب العالمين

تم المجلد الاول من عيني بعون

الله سبحانه اللهم اغفر لكاتبه

ولوالديه مع جميع ا

لمؤمنين والمو

منات

امين

هذا كتاب في بيان احكام البيوع وفي بعض النسخ البيع والاصل ان لا يجمع البيع لانه مصدر فيتناول القليل والكثير والذي يجمع نظرا الى انواعه التي تحته وهو في اللغة مطلق المبادلة وفي الشرع هو اي البيع مبادلة المال بالمال بالتراضي فان وجدت المبادلة بلا تراض لا يكون بيعا شرعيا لقوله تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض

ويلزم اي ينعقد البيع انعقادا لازما بايجاب وقبول بصيغة الماضي كقول البائع بعت والمشتري اشتريت لان الشرع اعتبر الاخبار انشاء في جميع العقود فينعقد به وقال الشافعي لا يلزم بذلك بل لهما خيار المجلس لقوله عليه الصلاة والسلام المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا وبه قال احمد في رواية ولنا ان العقد تم من الجانبين ودخل المبيع في ملك المشتري واثبات الخيار لاحدهما يستلزم ابطال حق الاخر فينتفي بقوله عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار في الاسلام والحديث محمول على خيار القبول فانه اذا اوجب احدهما فلكل منهما الخيار ما داما في المجلس ولم ياخذا في عمل اخر وفي لفظة [illegible] انهما متبايعان حالة البيع حقيقة وما بعده او قبله مجاز [illegible] اسماء الفاعلين مثل [illegible] بين المتضاربين فيكون التفرق على هذا بالاقوال هذا تاويل محمد وقال ابو يوسف هو التفرق بالابدان [illegible] الايجاب والقبول مثل قوله [illegible] خذ هذا بالف او اعطيتك او هذا لك بكذا او كذا او القبول اشتريت وقبلت ورضيت واجزت واخذت وما اشبه ذلك ولا فرق بين ان يكون البادي المشتري او البائع ويلزم ايضا بتعاط سواء كان في نفائس السلع او خسائسها [illegible] الاصح وعن الكرخي جواز ذلك في الخسائس دون النفائس وهو قول احمد وعند الشافعي لا ينعقد بالتعاطي مطلقا ثم اختلفوا [illegible] التعاطي [illegible] من الجانبين واشار محمد انه يكتفي بتسليم المبيع واي واحد من المتعاقدين قام من المجلس قبل القبول بعد ايجاب احدهما بطل الايجاب [illegible] والرجوع فيبطل به [illegible] بخلاف الخلع والعتق على مال حيث لا يبطل بقيام الزوج والمولى وعند الشافعي خيار القبول يمتد الى اخر المجلس [illegible] المجلس كساعة واحدة [illegible] لا بد من معرفة قدر مبيع وثمن [illegible] مشار اليه [illegible] جهالتهما تفضي الى المنازعة كما في السلم [illegible] والحاصل ان [illegible] اذا كانت غير مشار اليها سواء كانت ثمنا او مثمنا يشترط فيها معرفة القدر [illegible] واما اذا كانت مشارا اليها فلا يشترط [illegible] لا يحتاج الى معرفة القدر في المبيع والثمن [illegible] الذي هو مشار اليه [illegible] المنازعة [illegible] غير الاموال الربوية [illegible] فان العقد لا يجوز مع جهالة القدر [illegible] احتمال الربا وصح البيع بثمن حال [illegible] وباجل معلوم [illegible] وان كان الاجل مجهولا [illegible] فسد العقد [illegible] اي مطلق الثمن [illegible]

ح نقد الغالب
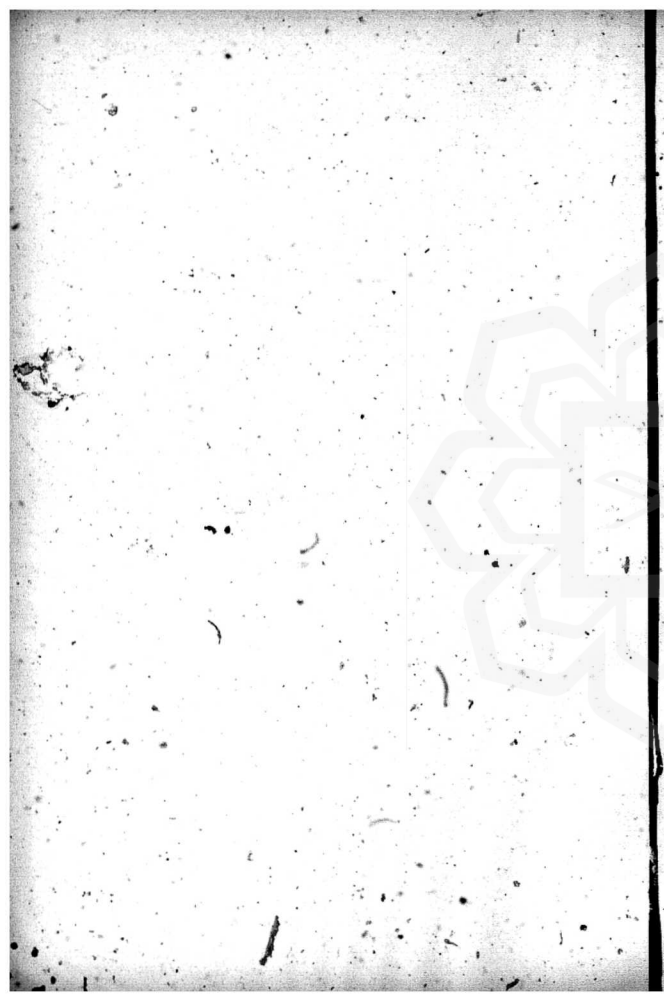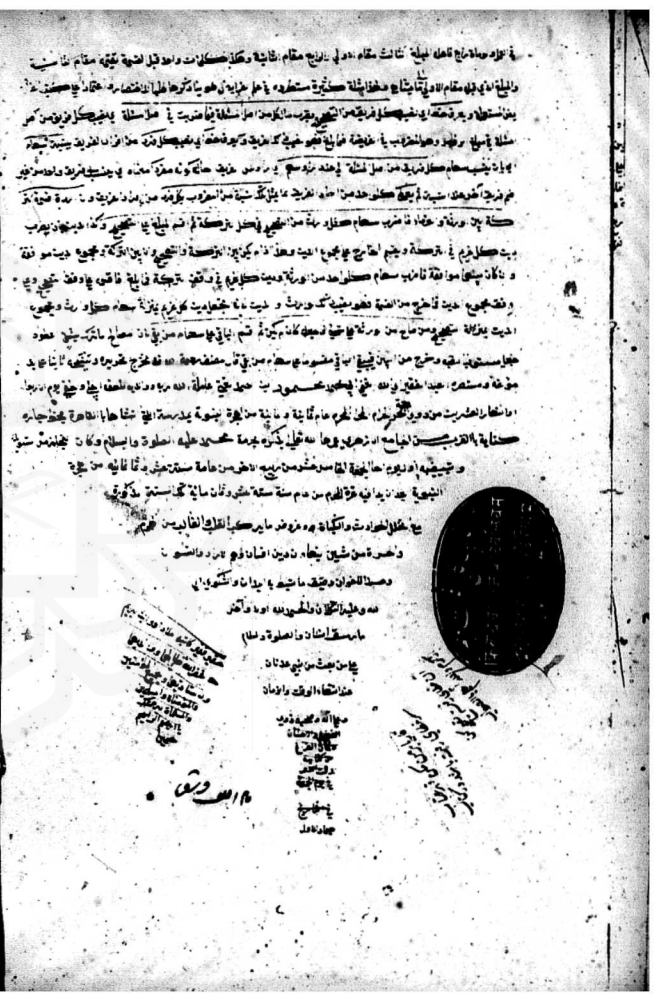
[illegible]